تاريخية ظاهرة التكفير بين الغرب الأوروبي والشرق الإسلامي

د. عبد الكامل جويبة
جامعة المسيلة - الجزائر -

مقدمة:

إن ظاهرة التكفير شاملة لكل المناطق الجغرافية ولكل البشر وفي كل المعتقدات، فهي لا تنحصر في مجال معين أو على دين دون آخر...

لذلك ارتأينا أن ننطلق في بحثنا هذا من الإطار العام مرورا بتاريخية الظاهرة لدينا في العالم الإسلامي، وصولا إلى موضوع البحث المتمثل في استعراض تاريخي للظاهرة في أوروبا منذ العصور الوسطى وصورها ومخلفاتها. انتهاء إلى أفدح النتائج التي تسببها في المجتمعات التي تبتلى بها.

تستند ظاهرة التكفير في رأينا إلى اختلاف في الاعتقاد والرأي يتبعه غلو وتعصب لرأي دون سواه، وبالتالي رمي كل من خرج عن دائرة الرأي المتعصب له بالخطأ في البداية ثم الضلال ونهاية بالكفر والشرك، وهذا الطرح يصلح إسقاطه على بني البشر منذ الخليقة، لأن اعتقاد البشر بوجود الآلهة وجد بوجود آدم عليه السلام وما تلاه من شعوب وأمم وصفت بالبدائية، فكل مجموعة من البشر تربطهم مصالح معينة كانوا يتوحدون في أفكارهم ومعتقداتهم التي كانت تساعدهم ولا شك، على إيجاد نوع معين من الشعور بالطمأنينة والآمان في ظل قوى الطبيعة الشريرة على حسب اعتقادهم، ومنه كل مجموعة أخرى لا تعتقد بنفس الآلهة فهي خارج تلك الدائرة وهي بالاستنتاج المنطقي مشركة ولا تؤمن بنفس الآلهة وعليه ترمى بالكفر والضلال.

فالقضية هنا مردها حتما إلى أهواء ونوازع البشر لا غير، فمن لم يكن معي فهو ضدي؟ وبما أن تلك النوازع والأهواء التي وجد عليها البشر لم تتغير فإن الوضعية باقية على حالها إلى يوم الدين، على الرغم من أن الله سبحانه وتعالى أرسل إلى بني البشر رسلا منهم منذرين ومبشرين وهادين إلى الصراط المستقيم.

فالرابطة الدينية من الروابط القديمة التي جمعت بني البشر على ملة واحدة ودين واحد وبالتالي منهج وعقيدة واحدة، حتى تصلح أمور المجتمع الدينية والدنيوية، وتستقيم العلاقات الفردية والجماعية داخل المجتمعات.

إن تكفير أي إنسان أو اتهامه بالفسق والضلال والانحراف أو النفاق يجرده عمليا من حقوقه الإنسانية ويعرضه للإهانة والقتل والطرد من المجتمع، وإذا اتخذت عملية التكفير طابعا جماعيا- جماعة التكفير- وشملت جماعة أو طائفة فإنها تعرض المجتمع إلى الفرقة والاختلاف، وإذا انهارت الرابطة الدينية فلا مجال لأن نستعيض عنها بأي شيء آخر.

ففي تاريخنا الإسلامي بدأت الظاهرة في التفشي والانتشار منذ أن تعرض الإمام علي رضي الله عنه نفسه إلى عملية التكفير من قبل الخوارج الذين رفضوا التحكيم بين علي و معاوية. و بالرغم من أن مأخذهم لم يكن يتعدى الاجتهاد السياسي إلا أنهم أضفوا عليه صفة الكفر والإيمان، وذهبوا إلى حد شق وحدة الأمة الإسلامية وإعلان الحرب على المسلمين.

ومنذ ذلك الحين استمرت ظاهرة التكفير في المجتمع الإسلامي، وكانت تنتشر وتستعر أحيانا وتتقلص وتخبو أحيانا أخرى، فبينما كانت الحروب الداخلية والظروف الاقتصادية السيئة تؤججها، كانت أجواء السلام والرخاء تطفئها وتقضي عليها.

إذن أصل ظاهرة التكفير هم الخوارج و الخوارج هم الفئة التي خرجت على الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه بعد أن كانت تحارب معه، إذ تكونت بعد معركة صفين، بسبب رفضها لنتيجة التحكيم، وأصبحت العبارة التي صاغها أحدهم (لا حكم إلا لله) شعار هذه الطائفة، وكان تأسيسها في منتصف القرن الأول الهجري.

لما طالت الحرب بين معاوية رضي الله عنه وعلي كرم الله وجهه في موقعة صفين وكاد النصر أن يتمَّ لجيش علي، لولا رفع المصاحف من قبل أصحاب معاوية، ودعوة أصحاب علي إلى ما فيها. مما أدى إلى الاضطراب والفوضى في جيش علي، اضطره بعد ذلك إلى الرجوع من صفين إلى الكوفة، فلم تدخل معه الخوارج وأتوا حروراء فنزل منهم بها اثنا عشر ألفا، وسموا حينذاك (بالحرورية) نسبة إلى هذه القرية، (وبالمحكمة) أي الذين يقولون لا حكم إلا لله ـ وهما اسمان كثيرا ما يطلقان على الخوارج، وأمروا عليهم رجلا منهم اسمه عبد الله بن وهب الراسبي.

عندما انطلت خدعة رفع المصاحف على جماعة من أصحاب علي كرم الله وجهه ورفعهم شعار (لا حكم إلا لله) قاتلهم الإمام علي بن أبي طالب في النهروان مقاتلة شديدة، فما انفلت منهم إلا أقل من عشرة، انهزم اثنان منهم إلى عمان واثنان إلى كرمان واثنان إلى سجستان واثنان إلى الجزيرة وواحد إلى اليمن، حيث ظهرت بدع الخوارج في هذه المواضع وبقيت إلى اليوم. وأول من بويع بالإمامة من الخوارج عبد الله بن وهب الراسبي في منزل زيد بن حصين، بايعه عبد الله بن الكواء، وعروة بن جرير، ويزيد بن عاصم المحاربي، وجماعة غيرهم.

كان لرفع الشعار المستمد من القرآن الكريم (لا حكم إلا لله) التأثير الخطير على استقطاب بسطاء الناس من خلال الإيحاء بالتمسك بكتاب الله مع أن هذا الشعار. ـ كما عبر علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، هو (كلمة حق يراد بها باطل).

و إذا لم تكن عملية التكفير صارخة و صريحة أحيانا، فإنها كانت تقترب من ذلك أحيانا أخرى، حيث تنسب كل جهة إلى نفسها الصواب المطلق و الرشد التام و معرفة الدين الحق، في حين تتهم الطوائف الأخرى بالفسق والضلال.

والأدهى في كل ذلك أن تكفير طرف معين لا يبقى في حدود اختلاف الرأي حول فكرة معينة أو اعتقاد معين، بل يتعدى ذلك إلى الممارسات اليومية من المقاطعة السياسية والاقتصادية والاجتماعية... والتي يلجأ أصحابها في غالبية الأحيان إلى العنف الفكري والجسدي والتطاحن السياسي، لتكون النهاية بما يسمى بلغة اليوم الإرهاب. الذي أصبح صفة لصيقة بالإسلام وأهله؟ إلا أن تاريخ البشر مليء بهذه الظاهرة في جميع أركان المعمورة.

ففي العالم الإسلامي حديثا ظهرت جماعات التكفير الحديثة[1] بمصر، والتي يعتبر التكفير عندها عنصرا أساسيا في أفكار ومعتقدات الجماعة، فهم يكفرون كل من أرتكب كبيرة وأصر عليها ولم يتب منها، وكذلك يكفرون الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله بإطلاق ودون تفصيل، ويكفرون المحكومين لأنهم رضوا بذلك وتابعوهم أيضاً بإطلاق ودون تفصيل، أما العلماء فيكفرونهم لأنهم لم يكفروا هؤلاء ولا أولئك، كما يكفرون كل من عرضوا عليه فكرهم فلم يقبله أو قبله ولم ينضم إلى جماعتهم ويبايع إمامهم. أما من انضم إلى جماعتهم ثم تركها فهو مرتد حلال الدم، وعلى ذلك فالجماعات الإسلامية إذا بلغتها دعوتهم ولم تبايع إمامهم فهي كافرة مارقة من الدين.

وكل من أخذ بأقوال الأئمة بالإجماع حتى ولو كان إجماع الصحابة أو بالقياس أو بالمصلحة المرسلة أو بالاستحسان ونحوها فهو في نظرهم مشرك كافر.

والعصور الإسلامية بعد القرن الرابع الهجري كلها عصور كفر وجاهلية لتقديسها لصنم التقليد المعبود من دون الله تعالى، فعلى المسلم أن يعرف الأحكام بأدلتها ولا يجوز لديهم التقليد في أي أمر من أمور الدين.

قول الصحابي وفعله ليس بحجة ولو كان من الخلفاء الراشدين.

والهجرة هي العنصر الثاني في فكر الجماعة، ويقصد بها العزلة عن المجتمع الجاهلي، وعندهم كل المجتمعات الحالية مجتمعات جاهلية. والعزلة المعنية عندهم عزلة مكانية وعزلة شعورية، بحيث تعيش الجماعة في بيئة تتحقق فيها الحياة الإسلامية الحقيقة - برأيهم - كما عاش الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام في الفترة المكية.

يجب على المسلمين في هذه المرحلة الحالية من عهد الاستضعاف الإسلامي أن يمارسوا المفاضلة الشعورية لتقوية ولائهم للإسلام من خلال جماعة المسلمين - التكفير والهجرة - وفي الوقت ذاته عليهم أن يكفوا عن الجهاد حتى تكتسب القوة الكافية.

لا قيمة عندهم للتاريخ الإسلامي لأن التاريخ هو أحسن القصص الوارد في القرآن الكريم فقط.

لا قيمة أيضاً لأقوال العلماء المحققين وأمهات كتب التفسير والعقائد لأن كبار علماء الأمة في القديم والحديث - بزعمهم - مرتدون عن الإسلام.

قالوا بحجية الكتاب والسنة فقط ولكن كغيرهم من أصحاب البدع الذين اعتقدوا رأياً ثم حملوا ألفاظ القرآن عليه، فما وافق أقوالهم من السنة قبلوه وما خالفها تحايلوا في رده أو رد دلالته.

دعوا إلى الأمية لتأويلهم الخاطئ للحديث (نحن أمة أمية...) فدعوا إلى ترك الكليات ومنع الانتساب للجامعات والمعاهد إسلامية أو غير إسلامية، لأنها مؤسسات الطاغوت وتدخل ضمن مساجد الضرار.

أطلقوا أن الدعوة لمحو الأمية دعوة يهودية لشغل الناس بعلوم الكفر عن تعلم الإسلام، فما العلم إلا ما يتلقونه في حلقاتهم الخاصة.

قالوا بترك صلاة الجمعة والجماعة بالمساجد، لأن المساجد كلها ضرار وأئمتها كفار إلا أربعة مساجد: المسجد الحرام والمسجد النبوي وقباء والمسجد الأقصى، ولا يصلون فيها أيضاً إلا إذا كان الإمام منهم.

ادعى زعماء الجماعة أنهم بلغوا درجة الإمامة، والاجتهاد المطلق، وأن لهم أن يخالفوا الأمة كلها وما أجمعت عليه سلفاً وخلفاً.

وقد كان علي إسماعيل من أهم شخصيات هذه الجماعة، إذ كان إمام هذه الفئة من الشباب داخل المعتقل، وهو أحد خريجي الأزهر، وقد صاغ علي إسماعيل مبادئ الهجرة والتكفير لدى الجماعة ضمن أطر شرعية، حتى تبدو وكأنها أمور شرعية لها أدلتها من الكتاب والسنة، ومن حياة الرسول صلى الله عليه وسلم في الفترتين: المكية والمدنية، متأثراً في ذلك بأفكار الخوارج، إلا أنه رجع إلى رشده وأعلن براءته من تلك الأفكار التي كان ينادي بها.

ولقد انتشرت هذه الجماعة في معظم محافظات مصر وفي منطقة الصعيد على الخصوص، ولها وجود في بعض الدول العربية مثل اليمن والأردن والجزائر... وغيرها.

إذن فجماعة التكفير هي جماعة غالية أحيت فكر الخوارج بتكفير كل من ارتكب كبيرة وأصر عليها، وتكفير الحكام بإطلاق ودون تفصيل لأنهم لا يحكمون بشرع الله وتكفير المحكومين لرضاهم بهم بدون تفصيل وتكفر العلماء لعدم تكفيرهم أولئك الحكام. ولا يخفى مدى مخالفة أفكار ومنهج هذه الجماعة لمنهج أهل السنة والجماعة في مصادر التلقي والاستدلال وقضايا الكفر والإيمان وغير ذلك مما سبق بيانه.

إلا أن الأمر لا يقتصر على البلاد العربية وبلاد الإسلام كما أشرنا سابقا، بل يتعدى ذلك إلى جميع أنحاء المعمورة، وأينما وجد البشر، فقط يختلف شكل ووسائل هذا التكفير بين منطقة وأخرى، وتتفق كلها في الانتهاء إلى استعمال العنف كوسيلة للإقصاء وإبعاد الأخر.

ففي أوروبا العصور الوسطى عاشت الشعوب الأوروبية هذه الظاهرة ولكن بشكل مختلف، إذ أن رجال الدين الذين تزعموا الكنيسة الكاثوليكية، المبنية أفكارها على أهواء ونزوات بني البشر لا غير، بعد تحريف الكتب السماوية كما هو معروف[2] استغلوا تلك الأفكار المحرفة لاستعباد البشر والتحكم في مصائرهم، لبلوغ غايات سلطوية سياسية محضة؟

وللوقوف على الجوانب التاريخية لهذه الظاهرة بالمجتمعات الأوروبية، رأينا أن نستعرض حركية أفكار الكنيسة بين الشعوب والسلطة السياسية، في أماكن معينة من أوروبا العصور الوسطى، فقد شهدت المسيحية في بداية عهدها انكسارات وانقسامات أضفت إلى الصراع الذي دفع ببعض

أطرافها إلى تكفير الطرف الآخر، وهذا ما حدث بالضبط عندما نشب الخلاف حول تحديد العلاقة بين المسيح الابن والإله والأب، حيث بدأ الخلاف بين رجلي دين هما (أريوس) و (إثناسيوس) إذ أصبح لكل منهما أتباع وأنصار، وعندما زاد الخلاف وأصبح يهدد وحدة الإمبراطورية، عقد الإمبراطور مجمعا حضره أزيد من 300 رجل دين من الشرق والغرب، حيث أدان المجمع (أريوس) الذي كان عقلانيا منطقيا في طرحه، وأيد (إثناسيوس) الذي اعتمد على العاطفة في الإقناع؟ وبالتالي تقرر نفي (أريوس) ومنع كتاباته وتحريم تداولها واضطهاد أتباعه من الأريوسيين[3].

كما أنه وفي الإمبراطورية الرومانية المقدسة وأثناء التقلبات السياسية والدينية التي عرفتها في القرن التاسع الميلادي، صرح البابا نيكولا الأول(858-867م) مخاطبا معاصريه من الحكام، أن الحاكم الذي لا يطيع أوامر الكنيسة الرومانية وتعليماتها يعتبر عاص ويستحق اللعنة والحرمان[4].

وفي إطار الصراع القائم بين السلطة الدينية الممثلة في الكنيسة ورجال الدين وبين السلطة السياسية الممثلة في الإمبراطورية والحكام، سعى رجال البابوية إلى تزييف الكثير من الحقائق لتأكيد نفوذهم على رجال الكنيسة الآخرين من أساقفة وغيرهم، وكذا على الحكام، فقاموا بتزوير وثيقتين رسميتين، أما الأولى فعرفت باسم (هبة قسطنطين) والغرض منها إثبات سلطة البابوية الزمنية وسيادتها على الغرب الأوروبي، والثانية وتسمى (الأحكام البابوية)، والهدف منها إضعاف سيطرة رؤساء الأساقفة، وفي الوقت نفسه إعلاء شأن البابوية[5] ومن هنا يظهر أن الاختلاف على المصالح الدنيوية يؤدي في كثير من الأحيان إلى الانحراف عن جادة الطريق واختلاق بدع وضلالات تنتهي في كثير من الأحيان إلى تكفير من يخرج عنها.

ففي ألمانيا مثلا وعند تولي الملك (هنري الرابع) حكم الإمبراطورية في 1072م سعى هذا الأخير إلى تعيين الكاردينال هلدبراند على رأس البابوية باسم البابا جريجوري السابع، رغم معارضة الأساقفة الألمان، لما عرف به البابا الجديد من صرامة وشدة، لكن التقارب الحاصل بين الإمبراطور والبابا لم يدم طويلا، فمباشرة لما بدأ البابا في الإصلاحات وتطرق إلى ما يسمى التقليد العلماني، الذي يهدف إلى تقليص نفوذ الإمبراطور ومنعه من تعيين رجال الدين؟[6] نشب الصراع بينهما إلى حد أن أصدر البابا قرار الحرمان ضد هنري الرابع وعزله من منصبه وتحرير جميع رعاياه وأتباعه من أيمان الطاعة والولاء والتبعية التي أقسموها له[7] لذلك لم يكن الحرمان والتكفير في العصور الوسطى الأوروبية مقتصرا على عامة الشعب، بل حتى الملوك الذين لا يظفرون بولاء الكنيسة ورجال الدين قد تصيبهم لعنة التكفير. هذا في الجوانب السياسية والأمثلة عديدة ومتنوعة.

أما في نهاية العصور الوسطى فقد طفت إلى السطح أخطاء ومساوئ الكنيسة التي تمادت في تكفير من تشاء من المفكرين والعلماء ورجال السياسة الذين لا يتماشون مع أهواء رجال الدين، والمتحكمين في دواليب السلطة الدينية. وهذا ما أدى إلى ظهور ردات فعل مضادة، حيث كان للطرق التي ابتدعتها الكنيسة لكسب المال باسم تعاليم الدين أثر واضح على المغفلين من عموم الشعب، إلى أن ظهر من يعارض هذا التوجه التضليلي، حيث اعترض في ألمانيا (مارتن لوثر) وبشدة على ما يسمى صكوك الغفران التي كانت تبيعها الكنيسة للضعفاء والمغفلين للحصول على الغفران ومحو الذنوب، ونتيجة لذلك فقد غدا لوثر متمردا على الكنيسة، مما استوجب استدعاؤه للمحاكمة في 1521م حيث صدر في حقه حكم بالتكفير وإهدار دمه وحرمانه من الحقوق المدنية في كامل تراب الإمبراطورية[8].

وقد ترتب عن هذا الموقف العدائي من الكنيسة حركة ثورية مضادة من أتباع لوثر المنادي بتجريد الكنيسة من ممتلكاتها، إذ ظهرت ثورتان بأوروبا لم تشهد مثيلها في الإرهاب والعنف والتقتيل، ألا وهما ثورتا الفرسان والفلاحين[9].

وللعلم أن كل ذلك التهويل الذي مرت به أوروبا، لم يكن على قناعة بالإصلاح الديني، إنما سعيا وراء الثروة والمال، لأن حركة لوثر كما قلنا طالبت بتجريد الكنيسة من ممتلكاتها، الشيء الذي أعطى للأمراء المؤيدين لهذه الحركة الجديدة فرصة الاستيلاء على تلك الممتلكات بالقوة وفق تعاليم المذهب الجديد.

وكما ذكرنا فإن أمر التكفير في أوروبا العصور الوسطى، وحتى في بداية عصر النهضة الأوروبية، تعدى حتى إلى العلماء والمثقفين الذين لم يطمحوا إلى الجاه والمنصب كرجال السياسة والباباوات، ففي إيطاليا مثلا لقي العالم الرياضي والفلكي (جاليليوا جليلي)* معارضة شديدة بسبب آرائه العلمية القائلة بدوران الأرض حول الشمس وليس العكس، فكان جزاؤه التكفير من طرف الكنيسة ورميه بالزندقة.

وسعيا من الكنيسة ورجال الدين في تلك الفترة التاريخية الأوروبية، إلى إحكام السيطرة وفرض النفوذ، ابتدعت عدة هياكل ومؤسسات تجنح في كثير من الأحيان إلى الغلو والتطرف في حكمها على الآخرين، وحتى نقف على ما يتصل بموضوع بحثنا حول ظاهرة التكفير، ارتأينا التفصيل فيما عرف في التاريخ الأوروبي بمحاكم التفتيش، التي ولا شك هي فكرة بابوية مسيحية، تحدوها في ذلك

نزعة دينية متعصبة، ضد المخالفين في الرأي والاعتقاد، بهدف الحفاظ على نقاوة العقيدة الكاثوليكية من الزيغ والانحراف، لأنه على حد زعمهم لا سلام و لا حياة خارج المذهب الكاثوليكي، ولن يتأتى ذلك إلا بوجود محاكم التفتيش المدعمة بالقوة العسكرية، التي تتتبع الأفكار المخالفة للمعتقد الكاثوليكي.

يتفق المؤرخون على أن ظهور هذه المحاكم كان في وقت مبكر من تاريخ الكنيسة الكاثوليكية، حيث وخلال المجلس الكنسي الثالث المنعقد في (لتران Latran) في 1179م، أصدر البابا ألكسندر الثالث أمرا بمتابعة المارقين وحجز ممتلكاتهم واسترقاقهم.[10] بعد أن أثارت أفكارهم الإصلاحية مخاوف رجال الدين بتقويض دور الكنيسة والسلطة الدينية في المجتمع، لأن هذه الأخيرة قد زاد ظلمها وكثرت خرافاتها اللامنتهية؟

وقد أوكلت مهمة محاكم التفتيش في البداية، إلى آباء وقساوسة فرقة الدومينيكان (Dominicains) والفرنسيسكان (Franciscains) ثم اليسوعيين (Jésuites)، هؤلاء كانوا من أنشط الفرق المسيحية في محاربة وقمع الحركات الإصلاحية، حيث كانت تدور محاكم التفتيش في كنائس وأديرة هاته الفرق، لتنتقل فيما بعد إلى إشراف مباشر من طرف الدولة، فحققت من جراء ذلك أموالا ضخمة، وأراض واسعة، كان للكنيسة النصيب الأوفر منها، وأصبحت القوة الثانية التي يحسب لها ألف حساب؟[11]

وعلى عكس ما أنشئت من أجله تلك المحاكم –كما ذكرنا سابقا- فقد اتسعت صلاحياتها ومهماتها، إلى تتبع كل المخالفين في الرأي والساعين إلى الإصلاح والتغيير، واتهام الكل بالكفر والضلال، ومنه صارت محاكم التفتيش كمنظمة رهيبة لها سلطة شاملة تحرس أفكار الناس، تعاقبهم عليها بعنف وقسوة لا مثيل لهما، فنتج عن ذلك آلاف الضحايا والقتلى الأبرياء، كما فتحت السجون أبوابها للتعذيب، تحت إشراف رجال دين جهلة وقساة.

حتى الكتب العلمية والنتاج العلمي الإنساني لم يسلم من إجراءات هذه المحاكم، فلم تكتف بقتل العلماء والمفكرين بل تعدت إلى حرق كتبهم ومنع تداول أفكارهم، وذلك بعد إصدار الفاتيكان لقرارات بمنعها، لأنها في حد زعمهم تحتوي على الكفريات والزندقة، فأحرقت التلمود، وكتب الفلاسفة الكبار كأرسطو وابن رشد وغيرهم كثير. رغم ظهور أصوات بعض المعارضين المصلحين لتصرفات الكنيسة في مسعى منهم إلى تحرير العقول من كل القيود الفكرية المبتدعة[12]

ولعل أشهر هؤلاء كالفن(calven) الذي أقدم على حرق سيرفت(servet) بجنيف بسبب أنه كان يقول أن روح القدس ينعش الطبيعة بأسرها، كما أن لوثر(lether) سابق الذكر، لم يكن بأحسن حال من سابقه، إذ كان من أشد الناس إنكارا على من ينظر في فلسفة أرسطو، إذ كان يلقبه بالخنزير الدنس الكذاب[13].

وهكذا يتبين لنا أن رواد الإصلاح هم الآخرون لم يكونوا بأوسع صدرا من سابقيهم من المتطرفين، فهم كأسلافهم إذن تسلطوا تسلطا تاما، واجتهدوا في إلغاء المخالفين لفكرهم دون أدنى محاورة أو نقاش. فسعوا لاضطهاد كل فكرة تخالف فكرتهم وكل رأي يعارض رأيهم، وفي مقدمتهم إخوانهم في العقيدة الكاثوليكيين[14].

وللعلم فقد تم إنشاء محاكم التفتيش في إسبانيا، ولأول مرة في مملكة آراغون (Aragon) سنة 1242م إذ أطلق عليها اسم الديوان القديم، الذي كان من بين أهم مهماته مطاردة ومتابعة اليهود المتنصرين، المشكوك في مسيحيتهم، إذ اعتبرتهم الكنيسة آنذاك شرا من اليهود الخالص[15]

أما في قشتالة فقد تأخر إنشاء محكمة التفتيش نوعا ما، ومرد ذلك إلى رفض إيزابيل(Isabelle) وفرديناندو (Ferdinando) الإقدام على ذلك، لكن ما إن جاء الكاردينال تور كويادا إلى القصر الملكي، حتى أقنع الملكة بذلك وفق اتفاق مصلحي بينهما مفاده اعتلائها العرش، مقابل رعايتها لمصالح الكنيسة، وفي مقدمتها محاربة الهرطقة والكفر على حد زعمهم[16]، ومن هنا باشر الديوان المؤسس لهذه المحكمة في إشبيليا أعماله بإصدار قرارات، يحث فيها كل شخص على مساعدة الديوان في البحث على الملحدين والكفرة، وكل من في عقيدتهم زيغ، والحرص على جمع الأدلة على إدانتهم والتبليغ عنهم بأية وسيلة[17].

وقد أجبرت الكنيسة آنذاك الشعب الإسباني على مساعدة محاكم التفتيش، إذ أقنعتهم أن ذلك من كمال الإيمان، فأصبح هذا الشعب المسكين يراقب بدافع الإيمان أو الخوف، الهراطقة والكفار على حد زعمهم.

وبعد أن استفحل هذا الجهاز في إسبانيا، وأصبح يشرف عليه قضاة، يرشحهم الملوك من الناحية العملية ويعينهم البابا، ويستمدون سلطتهم من هذا القرار البابوي، إلى أن عين الكاردينال كيمينياس (ximinax) محققا عاما، وخول له وضع دستور جديد لديوان التحقيق، فأصبح بذلك محكمة قومية خاصة بإسبانيا يخشاها العام والخاص، وانتشرت الظاهرة بمؤسستها الجديدة إلى الدول والمناطق المجاورة، لتشرف على نفس العمل التكفيري هناك[18].

والسؤال المطروح عمليا هو، كيف كانت تعمل محاكم التفتيش؟

وحتى نقف على فضاعة ظاهرة التكفير في أوروبا العصور الوسطى وما تلاها من القرون، نجيب على السؤال المطروح بشيء من التفصيل والتعليل، مستندين في ذلك إلى الوقائع التاريخية.

فبعد أن أوجدت محاكم التفتيش في إسبانيا، تولت السلطة الروحية شؤونها الخاصة لحماية الديانة الكاثوليكية من البدع والكفر، فكانت هذه المحاكم تسير بقوانين وإجراءات كثيرة، فهي تبدأ بالتبليغ وتنتهي بالعقوبة.

وباتفاق العلماء والكتاب كانت محاكم هزلية، لأنها لم تكن مؤسسة على العدل بل على أهواء ورغبات رجال الدين، الذين كان التعصب والجهل من أهم سماتهم في ذلك العصر، ولهذا نرى أنها بأصولها وتفاصيلها أبعد ما تكون عن مبادئ المنطق والعدالة، وأقرب وأشد ما تكون إلى التعسف والقسوة والهمجية[19]

فأول خطوة من خطوات الإدانة أمام دواوين محاكم التفتيش هي التبليغ بالمتهم، فبمجرد وصول شائعة أو حتى شبهة إلى هذه المحاكم، فلا يشترط أن تكون صحيحة أو خاطئة، يسجل المتهم في دائرة الاتهام، مما يعرضه بعد ذلك إلى متابعات محاكم التفتيش وأجهزتها المختلفة، إذ غالبا ما تكون هذه التهم مكيدة من محاكم التفتيش أو بواسطة اعتراف المعني أمام القس بهدف الغفران على حد زعمهم، وهو ما يعد من أقوى الأدلة على المتهم. وتعدى الأمر إلى الوشاية الكاذبة من طرف أحد أفراد الشعب المدفوعين من طرف نوازعهم الذاتية من جهة، أو من أفكار الكنيسة المسممة من جهة أخرى، إذ كانوا يعتقدون أن من مهامهم الرئيسية، الدفاع عن الدين المسيحي، وأن أضعف الإيمان هو مراقبة الآخرين في جميع حركاتهم وأقوالهم، وكانت الكنيسة لا تدخر جهدا في تشجيعهم على ذلك عن طريق المنابر الكنسية والمناشير الدينية، إذ تطلب من كل من له علم بهرطقة أن يكشف عنها لرجال محاكم التفتيش[20].

وكان أفراد الشعب الإسباني المغرر بهم يستعملون جميع الوسائل والحيل للإيقاع بغيرهم في الفخ، كالغضب مثلا، إذ كان المسيحيون يطبقون المثل القديم الذي ينصح بإثارة الصديق ودفعه إلى الغضب قصد إدراك أفضل لأفكاره الحقيقية، مثل ما حدث لتلك المرأة التي سبها أحد المسيحيين بقوله: أنت كلبة عربية، فردت عليه غاضبة: نعم أنا عربية، ذلك لأن أبي وأمي كانا عربيين وماتا عربيين، وأنا أيضا عربية وسأموت عربية[21].

كما كانت ثرثرة النساء وسذاجة الأطفال توقع بهم في فخ الاتهام والمتابعة من طرف تلك المحاكم، ومن ذلك أن طفلا وجد امرأة مسيحية راكعة أمام الصليب، فقال مستفهما: ماذا تفعل هذه المسكينة، إذ تعتقد أن ذلك سوف يجلب لها شيئا ما[22].

فكل ذلك وغيره في نظر محاكم التفتيش، يعد علامة على الكفر، فيأمر القاضي ببدء التحقيق قبل إلقاء القبض على المتهم، فبعد التبليغ على المتهم ولو بوشاية كاذبة يخضع المعني لتحقيق سري من طرف ديوان التحقيق، ثم وبعد الانتهاء من التحقيق تعرض نتائجه على الأحبار المقررين، ليقرروا ما إذا كانت الوقائع والأقوال المنسوبة للمتهم تجعله مرتكب جريمة الكفر أو تلقى عليه فقط شبهة ارتكابها، إذ أن قرارهم هو الذي يحدد الطريقة التي تسير عليها القضية، علما أن معظم هؤلاء المقررين كانوا من القساوسة الجهلة والمتعصبين؟ ومن ثم فقد كانت أخلاقهم وآرائهم بل ذمتهم وشرفهم مثارا للريب والشك، كما كان رأيهم في القضايا بالإدانة إلا في حالات نادرة؟[23]

ثم بعد هذه التحقيقات تعرض القضية مرة أخرى على قضاة محكمة التفتيش، الذين يقومون بفحص القرائن التي جمعها المبلغون والمحققون، حتى إذا اقتنعت المحكمة بالإجماع بإدانة شخص ما، فإنها تصدر أمرا بالقبض عليه، فيرمى في السجن لمدة معينة وقد تطول إلى حين عقد جلسات الإدانة[24].

هذه الجلسات يطلق عليها جلسات الرأي أو الإنذار، وفيها يطلب من المتهم أن يقرر في بداية الأمر الاعتراف مستعملين معه اللين والرأفة، فإن اعترف المتهم تسلط عليه عقوبة خفيفة، وإذا لم يعترف يحال إلى التعذيب لانتزاع الاعتراف من فمه. وفي هذا يذكر عبد الله عنان: " يقرر الحقيقة ويوعد بالرأفة إذا قرر وفق ما ينسب إليه، وينذر بالشدة والنكال إذا كذب أو أنكر، لأن الديوان المقدس لا يقبض على أحد دون قيام الأدلة الكافية على إدانته، وهي طريقة غادرة محيرة، فإذا اعترف المتهم بما ينسب إليه ولو كان بريئا، اختصرت الإجراءات وقضي عليه بعقوبة أدنى، أما إذا اعترف أنه كافر مطبق* فإنه لا ينجو من عقوبة الموت مهما كانت الوعود التي قطعت له بالرأفة والعفو"[25]

وهكذا نلاحظ أن هذه المحاكم لا تتقيد في محاكماتها بالجانب الأخلاقي، فجميع الوسائل كالكذب والغدر وخيانة العهد مباحة مع التهم، فالمهم هو الإيقاع بالمتهم وإثبات التهمة عليه، والشيء الأخطر من ذلك هو أن المتهم يفقد كل الحقوق، فشهوده لا يقبلون، في حين يقبل كل شاهد ضده، ولا يسمح له بالاتصال بأسرته، يحاسب على كل حركاته، فكل الحركات التي لا تمت بصلة إلى تقاليد وعادات المجموعة المسيحية، قد تفسر كعلامة على الكفر وإتباع ملة أو دين آخر؟[26]

وفي حالة النكران وعدم الاعتراف، فإن المتهم يحال على مرحلة أخرى هي التعذيب بكل طرقه وفنونه، إذ نقل المؤرخون والعلماء صورا شتى من ألوان العذاب المطبق على المقبوض عنهم، والذين رفضوا الكذب أو الاعتراف بشيء لم يقترفوه، إذ أن طرق التعذيب تلك كانت معروفة منذ العصور الوسطى، ومن بين تلك الطرق التعذيب بالماء، حيث يتم توثيق المتهم فوق أداة تشبه السلم وتربط ساقاه وذراعاه إليها مع خفض رأسه إلى الأسفل، ثم توضع في فمه جرعات كبيرة من الماء حتى يكاد يختنق، ولا ينقطع التعذيب أو يتوقف إلا بعد الحصول على الاعترافات منه، علما أن قضاة محاكم التفتيش هم الذين يحددون أساليب التعذيب ونوعيته* إذ لم يكن يحضر ساعة التعذيب إلا الأحبار والجلادون والطبيب إن اقتضى الأمر.

وعند وصول المتهم إلى مرحلة المرافعة، توجه له أسئلة مباشرة، أملا في استكمال أخذ الاعترافات، إذ كان يسمح له باتخاذ محام بصورة شكلية فقط لأن هذا الأخير كان يعين من طرف المحكمة بعد أداء اليمين بأن لا يتوانى في التبليغ عن المتهم إن هو أدرك أنه من المهرطقين والكفرة، كما لم يكن يسمح للمحامي بالانفراد بالمتهم ولا يحق له الإطلاع على الأوراق والشهادات الأصلية للقضية[27].

وهكذا نرى أن هذه المحاكم كانت تفتقر إلى المصداقية والعدالة، وأن الإجراءات التي تتخذها شكلية فقط لتمويه السذج من عامة الناس، فكيف ينتظر أن تكون قراراتها صادقة وعادلة وهي بداية من الخطوة الأولى مشكوك في نزاهتها.

وبعد رفع الجلسة يأتي الفصل الأخير من هذه المسرحية، ليفصل في قضية المتهم إما بالبراءة وهو شيء نادر الحدوث، أو بالإدانة وهو الغالب.

فإذا صدر الحكم بالبراءة فإنه تعطى له شهادة تثبت براءته وطهارته من الذنوب التي نسبت إليه، ولا يعوض له بشيء، حتى ولو صودرت جميع ممتلكاته أثناء سجنه. أما إذا حكم عليه بالإدانة فإن الحكم لا يبلغ إلى المتهم إلا عند التنفيذ، وهو إجراء من أبشع الإجراءات الجنائية التي عرفت عن هذه المحاكم[28] فيؤخذ إلى الساحة العمومية بعد أن يلبس الثوب المقدس ويوضع في عنقه حبل وفي يده شمعة، ثم يقاد إلى الكنيسة ليسمع الحكم الذي صدر ضده، فإذا كانت التهمة خطيرة فإنه يحكم عليه بالإعدام وغالبا ما تكون حرقا في الساحات العمومية بحضور الأمراء والنبلاء وعامة طبقات الشعب، والذين كانوا مولعين بمشاهدتها. أو يصدر في حقه السجن مع الأعمال الشاقة، مع مصادرة أملاكه والتي تعود للسلطة الملكية والدينية.

حتى الأموات لم يسلموا من همجية هذه المحاكم، إذ كان ديوان التحقيق يجيز محاكمة الموتى والغائبين، وتصدر الأحكام في حقهم وتنفذ العقوبات عليهم كالأحياء، فتصادر أملاكهم وتقام لهم تماثيل تنفذ عليها العقوبات، أو يتم نبش قبورهم واستخراج رفاتهم لتحرق في موكب كالأحياء[29].

علما أن قرارات محاكم التفتيش غير قابلة للطعن أو المناقشة، ولا يستطيع أي أحد مهما كانت مرتبته ومركزه الاجتماعي الاعتراض على قراراتها الإرهابية الهمجية.

أما عن أساليب التعذيب وأنواعها فقد لجأت إليها محاكم التفتيش بعد عجزها في محاورة خصومها وإقناعهم بالحجة؟

فالعلماء وكتاب التاريخ مازالوا يتعجبون من وحشية الوسائل التي استعملتها تلك المحاكم، إذ أن العالم لم يعرف محكمة إرهابية كمحكمة التفتيش، ويزيد تعجبهم ودهشتهم في كون أن المشرفين على محاكم التفتيش هم رجال الدين. والذين من المفروض هم أرحم وأرأف الناس.؟ علما أن المصادر والمخطوطات التي تتحدث عن تلك الظاهرة قليلة وأغلبها من الكتابات الغربية، كما أن قلتها تعود من جهة أخرى إلى أن معظم أماكن التعذيب تمت في الأديرة والكنائس، مما أدى إلى طمس الكثير من الحقائق التاريخية، ولكن المعلومات التي وصلت عن هذه المحاكم تكفي لإصدار الحكم عليها ومعرفة ماهيتها دون زيغ أو زيف.

فلنا أن نتصور كل الوسائل غير الإنسانية التي لا تتصل بشيء سوى الهمجية والانتقام، فمن بين تلك الأساليب البدء بمنع الطعام والشراب عن المتهم، حتى يصبح نحيلا غير قادر على الحركة كخطوة أولى، ثم تأتي بعدها عملية قلع الأظافر ونزع الجلد ووضع الملح على الجروح، أو بوضع المتهم في ماء ساخن أو بارد، أو يوضع في أماكن ضيقة تحت الأرض بحيث لا يرى نور الشمس أبدا، مما يزيد في رطوبة المكان فيتعرض للأمراض الفتاكة.

والقصة التي يتداولها الكثير من المؤرخين والكتاب، توضح لنا باختصار الطريقة المتبعة في التعذيب، حيث وبعد أن أصدر نابليون(Napoléon) مرسوما في 1808م بإلغاء محاكم التفتيش في إسبانيا، ظل رهبان الجزويت أصحاب المحاكم الملغاة في الاستمرار في القتل والتعذيب، فأفشل ذلك مساعي الجنود الفرنسيين، فأرسل الماريشال سولت الحاكم العسكري الفرنسي لمدريد، الكولونيل ليمونكي مع ألف جندي وأربعة مدافع، وهاجم دير الديوان، وبعد احتلال الدير وتفتيشه عنوة، لم يعثروا على شيء. فقرر الكولونيل ليمونكي فحص الأرض[30] فأمر برفع الأبسطة، ثم أمر بصب الماء على الأرض

فإذا بالماء يتسرب إلى الأسفل، فاكتشف أن تحت هذا الدير مخبأ للتعذيب، ثم نزل إلى المخبأ، فأول ما رأى مقعد يجلس عليه رئيس محكمة التفتيش وبجانبه مقاعد جانبية تمثل مقاعد القضاة، ثم توجه إلى الأمام فوجد قاعة التعذيب، حيث رأى أشياء عجيبة لتعذيب المتهمين، مثل: غرفا صغيرة بحجم الإنسان بعضها عمودي والأخر أفقي، يبقى الإنسان واقفا فيها حتى يقضى عليه، ويبقى سجين الغرف الأفقية طريحا حتى تسقط منه العظام. كما وجد بها آلات لتكسير العظام وسحق الجسم، وصندوق بحجم رأس الإنسان تماما، يوضع فيه رأس الشخص المعذب بعد ربطه بالسلاسل من يديه ورجليه فلا يقوى على الحركة. وتقطر على رأسه من ثقب من الأعلى قطرات من الماء البارد، فتقع على رأسه بانتظام، ويبقى المعذب على حاله حتى يموت[31].

ثم رأى شيئا عجيبا هو عبارة عن تابوت تنام فيه صورة فتاة جميلة مصنوعة على هيئة الاستعداد لعناق من ينام معها، وقد برزت من جوانبها عدة سكاكين حادة، إذ كان يطرح الشاب المعذب فوق هذه الصورة ثم يطبق عليه باب التابوت بسكاكينه وخناجره، فإذا أغلق تمزق جسم الشاب وتقطع إربا[32].

كما عثروا على عدة آلات لمسك اللسان وتمزيق أثداء النساء وسحبها من الصدور بواسطة كلاليب فضيعة ومجالد من الحديد الشائك لضرب المعذبين وهم عراة، حتى يتناثر اللحم من العظام[33].

كما أنهم وجدوا في سجلات هذه المحاكم ألوف من الذين قضى عليهم الرهبان بالموت، وغالبيتهم كانوا من الأغنياء لتسهيل عملية نهب أموالهم والاستيلاء على أراضيهم.

كما كانوا يلقون بالمتهمين إلى الحيوانات الضارية، بعد أن يمنع عنهم الطعام لمدة طويلة. أو يرمون من الأماكن العالية، كبرج قرطبة الذي ورد ذكره في العديد من الكتابات التاريخية[34].

وأكثر من ذلك كانوا يدفنون المعاقبين في مقابر جماعية وهم أحياء دون التمييز بين الصغير والكبير ولا بين المرأة والرجل، وقد اكتشفت هذه المقابر في القرن العشرين، ففي 1979 كشف عن مقبرة من هذا النوع في جنوب إسبانيا وبالضبط في كنيسة مدينة ليرينا[35].

وعندما أصبحت السجون لا تكفي للأعداد الغفيرة من المتهمين والمعاقبين ولا المقابر تكفي لدفن المعدومين، أمرت الكنيسة بحرقهم، فعلى سبيل المثال لا الحصر نطقت محكمة في طليطلة بالإعدام على 1200 متهم في جلسة واحدة[36].

أما إذا تحدثنا على طائفة بعينها فإن مسلمي إسبانيا كانوا من المستهدفين الأوائل من قبل هذه الموجة التكفيرية الانتقامية، فإضافة إلى ما سبق كانوا يجردون من ممتلكاتهم وأموالهم بطرق مختلفة للنهب والسلب، فعلى سبيل المثال كانوا يغرمون بمبالغ باهظة مقابل السماح لهم بممارسة شعائرهم الدينية[37] أو لتخفيف العذاب عنهم، ولم ينج من هذه الضرائب حتى المسيحيين الجدد، إذ يذكر أحد المؤرخين أنه أحيانا كان هؤلاء يسددون أضعاف المبالغ التي يسددها غيرهم، مما يؤكد أن وجود محاكم التفتيش لم يكن بهدف روحي ديني مبني على قناعات عقائدية...بل كان من الواضح جدا أن الهدف هو نهب الأموال وبكل الطرق الدنيئة قبل الشريفة. علما أن الضرائب كانت تفرض بشكل فوضوي غير معروف المعالم والحدود؟ إذ من حين إلى آخر تفاجئهم بضرائب إضافية لبناء السجون أو مرافق عمومية أخرى[38].

وعلى العموم حتى نحكم على محاكم التفتيش، ونضعها في خانتها التاريخية الحقيقية دون تطرف وغلو تتجاذبه الميول والنوازع الذاتية، ارتأينا استحضار شهادات مؤرخي وعلماء الغرب حول تلك الحقبة التي صنعت أحداثها وتطوراتها محاكم التفتيش.

- ستانوود كب (Stanwoodcap) فبعد أن ذكر نية السلطات الإسبانية في تدمير معالم الحضارة الإسلامية في الأندلس، قال عن محاكم التفتيش ما نصه(...بل أكثر من ذلك أنهم قاموا بتلك الأداة المروعة للتعصب: محاكم التفتيش)[39].
- جراهام فوللر(Graham foler) و إيان أولستر (Jan ulster) "لقد ولى عصر التسامح الديني الواضح مع المسيحيين واليهود في ظل الحكم الإسلامي في إسبانيا، وحل بديلا عنه التعصب الأعمى من جانب محاكم التفتيش الإسبانية. والتي كانت من نواح كثيرة نوعا من الجهاد المسيحي بمعناه الأصيل"[40].
- دورتي لودر (Dortier Loder) فقد اعتبر محاكم التفتيش وصمة عار في التاريخ الإسباني إذ يقول: " ولا يمكن الدفاع عن محاكم التفتيش التي سطرت أسوأ الصفحات في تاريخ إسبانيا، ولكننا نفسرها إلى حد ما بأنها كانت أطول وأعنف حالة وباء تميز بها ذاك العصر"[41].
- ول واير ديورانت (Wool wayer dyourant) يذكر قائلا: "...ولكنها تبدت لنا الآن أنها أكبر جريمة لا تغتفر من الجرائم التاريخية"[42].
- بيار فيلار (pierre Vilar) يقول ما نصه:" ...متعسفة في تطبيقها، دنيئة في وسائلها"[43].

خاتمة:

إن موضوع ظاهرة التكفير هو موضوع متشعب وواسع له فروع غير منتهية تتصل اتصالا مباشرا بكل مناحي الحياة اليومية، تتجاذبها المصالح المتقاطعة والمتعارضة لبني البشر، سياسية كانت أم اقتصادية، في ثوب فكري عقائدي، فالناس في كثير من الأحيان يتخذون من المعتقد مطية للتأثير على غيرهم لتحقيق أهداف معينة كالسيطرة والنفوذ ومنه الجاه والمال والسلطة، وهي في حقيقة الأمر عناصر متشابكة ولا يمكن فصلها عن بعضها البعض، فمن غير المعقول أن نجد رجل دين ينطوي على نفسه دون محاولة التأثير على غيره بما يعتقد به، فهو في الغالب يبدأ بوسائل الإقناع، فإن لم تأت بنتيجة ينتقل ولا شك لوسائل تتصل اتصالا بالعنف والقوة، وقبل هذا وذاك لا بد من تشويه مصادر العقائد بما يتماشي والأهداف المراد تحقيقها، في محاولة لعزل الطرف الأخر من الحياة الدينية والعقائدية والسياسية.

فالتكفير في نظرنا ليس بالجديد على بني البشر، إذ ظهر السجال العقائدي في كل العصور التاريخية بين قوى متعددة الأطراف، وفق مبادئ عقيدة موجودة وأخرى وجدت حديثا، سواء بالتحريف والزيف أو بغيره، وهذا ما يقترب في نظر الكثير، بما يسمى صراع الأفكار، التي تكلم عليها العديد من المفكرين والفلاسفة أمثال مالك بن نبي.

إلا أن الموضوع أخذ في حاضرنا طابعا دينيا محضا، لأن الدين أصبح أكثر تأثيرا من السياسة، لذلك سعى المتطفلون من رواد هذه الحركات التكفيرية في عصرنا لتشويه مصادر التشريع من الكتاب والسنة، وابتداع خروقات من نسيج أهوائهم ليضلوا بها المغفلين من أترابهم ويجروا المجتمعات إلى صراعات فكرية تكون نهايتها في الغالب التطاحن السياسي والعسكري، بعيدا عما ينفع الناس في دنياهم وأخراهم.

قائمة الهوامش:

[1] – هي جماعات إسلامية غالية نهجت نهج الخوارج في التكفير بالمعصية، نشأت داخل السجون المصرية في بادئ الأمر، وبعد إطلاق سراح أفرادها، تبلورت أفكارها، وكثر أتباعها في صعيد مصر وبين طلبة الجامعات خاصة .

[2] – سعيد عبد الفتاح عاشور: **تاريخ أوروبا في العصور الوسطى**، دار النهضة العربية، بيروت 1972، ص: 295.

[3] – عاشور: **المرجع السابق**، ص ص: 39-41

[4] – **نفسه** ص: 294.

[5] – عاشور: **نفسه** ص: 295.

[6] – السيد الباز العريني: **تاريخ اوروبا العصور الوسطى**، دار النهضة العربية، بيروت: 1968، ص: 453.

[7] – عاشور: **المرجع السابق**، ص: 311.

[8] –.عبد الحميد البطريق وعبد العزيز نوار: **التاريخ الأوروبي الحديث من عصر النهضة إلى مؤتمر فيينا**، دار النهضة العربية، بيروت: 1971، ص: 96

[9] – **نفسه**: ص: 99.

* – عالم فيزيائي ورياضي وفلكي إيطالي عوقب وكفر من طرف الكنيسة بسبب قوله أن الأرض والكواكب الأخرى تدور حول الشمس؟

[10] – محمد رزوق: **الأندلسيون وهجراتهم إلى المغرب خلال القرنين 16-17م**، ط3، دار إفريقيا الشرق، المغرب: 1998، ص: 61.

[11] – Pierre Vilar : **Histoire de l'Espagne**، Paris، 1958، p :202.

[12] – محمد عبده: **الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية**، (د.ط)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، (د.ت)، ص: 35.

[13] – محمد الغزالي: **التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام**، (د.ط)، دار الكتاب العربي، مصر، (د.ت)، ص: 264.

[14] – رحمة الله بن خليل الهندي: **إظهار الحق**، تحقيق: محمد ملكاوي، ج1، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، 1989، ص: 487.

[15] – محمد عبد الله عنان: **دولة الإسلام في الأندلس**، مج 5، ط4، مكتبة الخانجي، مصر، 1997، ص: 330.

[16] – عنان: **المرجع نفسه**، ص: 331.

[17] – **نفسه**، ص: 331.

[18] – أحمد بوشرب: **مغاربة في البرتغال خلال القرن السادس عشر**، أطروحة دكتوراه، منشورات كلية الآداب بجامعة محمد الخامس، الرباط: 1996، ص: 130.

[19] – عنان: **دولة الإسلام في الأندلس**، المرجع السابق، ص: 335.

[20] – لوي كارديك: **الموريسكيون الأندلسيون والمسيحيون: المجابهة الجدلية**، ترجمة: عبد الجليل التميمي، ط2، منشورات مؤسسة التميمي، زغوان تونس: 1989، ص: 23.

[21] – **نفسه**، ص: 24.

[22] – **نفسه**، ص: 24.

[23] – عنان: **المرجع السابق**، ص: 334.

[24] – عادل سعيد بشتاوي: **الأمة الأندلسية الشهيدة**، ط1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت: 2000، ص: 219.

*– كل من هو خارج الديانة الكاثوليكية هو كافر في نظرهم، وليس هذا فحسب بل كل من تعارضت أفكاره وأفكارهم هو أيضا كافر.

[25] – عنان: **دولة الإسلام في الأندلس**، المرجع السابق، ص: 334.

[26] – جمال يحياوي: **سقوط غرناطة ومأساة الأندلسيين 1492–1610م**، دار هومة، الجزائر 2004، ص: 77.

[*] – سنفصله فيما يأتي.

[27] – عنان: **المرجع السابق**، ص: 336.

[28] – **نفسه**، ص: 137.

[29] – **نفسه**.

[30] – أسعد حومد: **محنة العرب في الأندلس**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1988، ص: 256.

[31] – **نفسه**.

[32] – **نفسه**. ص: 256.

[33] – **نفس المرجع**، نفس الصفحة.

[34] – شوقي أبو خليل: **مصرع غرناطة**، ط2، دار الفكر، بيروت، 1981، ص ص: 110–112

[35] – عبد الرحمان علي الحجي: **التاريخ الأندلسي من الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة**، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق: 1988، ص: 66.

[36] – جمال يحياوي: **سقوط غرناطة**، المرجع السابق، ص: 81.

[37] – أنطونيو دومينقير هورتز وبرنارد بنشنت: **تاريخ مسلمي الأندلس، الموريسكيون" حياة ومأساة أقلية"**، ترجمة: عبد العال صالح طه، ط1، دار الأشراف، قطر، 1998، ص: 129.

[38] – قيبت دروست: **تطبيق الموريسكيون للشعائر الإسلامية**، (مقال) ترجمة: نجيب بن جميع، مركز الدراسات والبحوث العثمانية والموريسكية، زغوان، تونس: 1991، ص: 26.

[39] – ستانوود كب: **المسلمون في تاريخ الحضارة**، ترجمة: محمد فتحي عثمان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر: 1982، ص:85.

[40] – جراهام فولر و إيان إلستر: **الإسلام والغرب**، ترجمة: شوقي جلال، ط1، مركز الأهرام، القاهرة: 1997، ص: 44.

[41] – ول ديورانت: **قصة الحضارة**، ترجمة زكي نجيب محمود، ط4، مطابع الدجوي، القاهرة: 1973، ص: 118.

[42] – **نفسه**.

[43] – pierre vilar: **Histoire de l'Espagne**, Op.cit, p:202.